

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

الأستاذ: نبيل قرقور

مقياس: منهجية العلوم القانونية

السنة الثانية حقوق جذع مشترك: جميع المجموعات

ماي 2021

مراجعة عامة حول مادة:

منهجية العلوم القانونية

للسداسي الثاني للموسم الجامعي 2020-2021

توطئة:

تشكل منهجية تحليل النصوص القانونية والفقهية والتعليق على الأحكام والقرارات القضائية ، وكذا تقديم الاستشارة القانونية اهم محاور السداسي الثاني ، والتي تم شرحها على مستوى المحاضرات ، ونظرا لظروف التدريس التي نعيشها وبالأخص جائحة كورونا التي أثرت على حجم الدروس الملقاة حضوريا على الطلبة ، ولخصوصية التعليم عن بعد، ارتأينا تقديم هذه المراجعة البسيطة للطلبة لتكون لهم عوناً على فهم هاته المحاور التي تم التركيز عليها

أولاً : تحليل نص قانوني أو فقهي

أ- المفهوم: تركز عملية التحليل على فهم النصوص وتفسيرها على ضوء إرادة المشرع لحظة سن القانون واصداره، وعليه فكل محاولة لتفسير القانون وفهم المقصود منه لفظاً وفحواً؛ تعتبر شرحاً له من اجل تطبيقه التطبيق السليم على الوقائع والمراكز القانونية.

يحرص المشرع على أن تكون صياغته للنصوص القانونية واضحة المعنى سليمة المبني، حتى تكتمل الفكرة لدى القاضي في فهمه للقوانين ولدى المحامي للاستناد إليها، ولدى الطالب عند دراستها، ولدى الموثق عند توثيق العقود ولدى الإدارة العامة عند قيامها بنشاطها الإداري.

ان تفسير النصوص القانونية بمفهومه الواسع يرتكز على مبادئ منها: - مراعاة الالفاظ المستعملة والتي تكون مناسبة وتؤدي المعنى مباشرة دون تأويل - مراعاة العلاقة بين المفهوم الواسع والضيق للمصطلح. - مراعاة الأصل والفرع - مراعاة القاعدة العامة والاستثناء، - مراعاة الفرق بين القاعدة الأمرة والقاعدة المكملة، - مراعاة علاقة الفكرة العامة للنص القانوني وتطبيقاتها في فروع القانون الأخرى.....الخ

ب- المنهجية: بخصوص منهجية التحليل تقوم على مرحلتين

**المرحلة التحضيرية:** تكون بقراءة النص عدة مرات حتى تتكون لدينا فكرة واضحة عن موضوع النص، ثم نقوم باستخراج وصياغة فكرة عامة، نقوم في مرحلة ثانية بشرح مصطلحات النص: من حيث الغموض والوضوح، والفرقات من حيث الطول والقصر، ومكانة النص في الهرم القانوني وهويته ونوعه....الخ

**المرحلة التحريية:** نقوم بإنجاز بحث يشبه نوع ما عملية انجاز بحث علمي عنوانه الفكرة العامة للنص، مع مراعاة أفكار النص والتقيد به دون الخروج عنه، بحيث نشرح نظريا مفهوم الفكرة، أهميتها في حقل القانون، ثم تطبيقاتها بموجب هذا النص على شكل خطة بمباحث ومطالب وفروع وخاتمة.

ويمكن تقسيم منهجية التحليل الى: التحليل الشكلي والتحليل الموضوعي، كما يمكن القيام بعملية التحليل على شكل مقال: مقدمة، عرض وخاتمة،

فأي طريقة تتبعها الطالب تعتبر صحيحة، المهم أن يحيط بجميع عناصر النص القانوني وتشعباته في مواطن أخرى من نفس القانون او في قوانين أخرى، لأن القانون يشرح بعضه بعضا، ولتحليل نص قانون يمكن ان نلجأ الى نص قانوني آخر فوجب الانتباه لذلك.

بالنسبة للنصوص الفقهية القانونية والتي تعنى بشرح القوانين أو اقتراح رؤى وأفكار قانونية، فتحليلها يحتاج من الطالب، عرض فكرة الفقيه بنفس المنهجية فقط مع مراعاة ان الفقيه غير مقيد بما هو مقيد به المشرع - السلطة التشريعية - فهو حر في عرض أفكاره وتبني الآراء والاستعانة بالفقه المقارن في شرح ونقد النصوص التشريعية، فغالبا ما يكون تفسيرها أوسع وتحليلها أعمق وأدق، وتفيدنا شروحات الفقهاء في اكتشاف الأخطاء والهفوات التي قد يقع فيها المشرع أثناء عملية التشريع.

ان تحليل النصوص الفقهية له دور استشاري حول ما سيكون عليه تطبيق القوانين على ضوء التجارب والخبرات التي عاشها الفقيه، فهو يتنبأ بسلامة وجودة النصوص وينتقدها حتى ولو لم تتح بعد فرصة لتطبيقها. ان الطالب وهو يشرح ويحلل النصوص الفقهية يحاول في مرحلة أولى فهم تفسير الفقيه للقانون، وفي مرحلة ثانية نقد هذا التفسير بناء على اختلاف وجهات النظر حول نفس الفكرة في نفس التشريع وحتى في تشريعات مقارنة.

أ- المفهوم:

ان عملية التعليق على القرارات القضائية تعني تفسير موقف القضاء من خلال فصله في نزاع معين وتطبيق النصوص القانونية على النزاعات والخصومات القضائية التي ثارت بصددها، وهذا الشرح يقوم على فهم والتأكد من مدى احترام القضاء لقواعد القانونية التي تحكم اختصاصه ومسؤوليته كسلطة قضائية مستقلة، لأنه هو كذلك مخاطب بقوانين الجمهورية في مجال التنظيم القضائي هيكله ونشاطا واختصاصا.

ان التعليق على الحكم القضائي مهما كانت درجته ومرتبته يجب ان تنبع من شخص مختص وكفاء، يمكن له تمحيص القرار من حيث مكوناته وأجزائه والشكل الذي يصدر فيه ، وقبل ذلك الجهة التي تصدره وشروطه الشكلية والموضوعية، وأخيرا منطوقه الذي يجب ان يصدر متناسق مع أسبابه المنطقية المؤدية اليه.

ان التعليق على الأحكام القضائية ليس انتقاصا من قيمتها اذا تمت في جو اكايمي يحترم شروط التعليق ودون الإشارة بالاسم للأطراف احتراماً لخصوصيات الافراد ، دون تجريح او تحيز أو تقليل من هيبة القضاء، ولذا قيل: لا تعليق على أحكام القضاء؛ فالمقصود هنا هو التعليق الجارح المقلل من هيبة القضاء وسلطته في النطق بالحقيقة القضائية المعبرة عن الحقيقة القضائية التي تنشده العدالة ، احتراماً لمراكز الأفراد واستقرار المعاملات حتى ولو خالف الحقيقة الواقعية للأفراد والأشخاص القانونية.

ان المعرفة السابقة بالأحكام القضائية من حيث تعريفها وأنواعها ودرجاتها، والجهات القضائية التي تصدرها على اختلاف درجات التقاضي ومستوياتها وفروعها مسألة أولية سابقة عن مرحلة التعليق عليها . ومنه يجب معرفة مكونات الحكم القضائي والشروط الواجب توافرها فيه، وحجم الاختصاصات الممنوحة للقضاة لين يفصلون في النزاعات والخصومات التي ترد اليهم وفق قواعد الاختصاص النوعي والمحلي والقضائي.

ب- منهجية التعليق : أولا قراءة القرار او الحكم جيدا عدة مرات ، ترتيب الوقائع والإجراءات التي مرت بها الخصومة القضائية، تحديد أطراف النزاع : طلباتهم ادعاءاتهم ردودهم اسانيدهم ، ثم استخراج المشكل القانوني الذي يدور حوله الحكم أو القرار، وتقديم الآراء القانونية حول حجية كل طرف وموقف القانون منه ، وكذا موقف القضاء وتقديره في ميزان القانون

ثالثا : تقديم الاستشارة القانونية:

أ- المفهوم:

تكون الاستشارة في أمر يحتاج فيه المستشار رأي القانون فيه من طرف المستشار حيث هذا الأخير يكون مختصا ، يمكن له توجيه طالب الاستشارة توجيهها سليما، وتكون غالبا قبل اللجوء الى القضاء وقد تكون بعده ، ولات غني الاستشارة عن الحكم القضائي وليست بديلا عنه،

تكون عن طريق فقرات بعد سماع او قراءة نص الاستشارة ، واستخراج الوقائع والإجراءات التي قد تم مباشرتها، و طرح الأسئلة القانونية من طرف المستشار على شكل فقرات ليخلص الى الحوصلة بناء على الإجابات القانونية عن كل الأسئلة القانونية .

بنك الأسئلة للمراجعة

- 01- إرادة المشرع تظهر في أحكام القضاء؟ حلل وناقش
- 02- القاضي يطبق القانون ولا يصنعه؟ حلل وناقش
- 03- النص الفقهي تفسير للنص القانوني وليس تطبيق له؟
- 04- القاضي عنوان الحقيقة القضائية؟
- 05- التحليل مرتبط بالنصوص والتكييف مرتبط بالوقائع؟
- 06- الاستشارة مسألة أولية لمعرفة رأي القانون وليس حكمه؟
- 07- الحقيقة الواقعية ليست دائما هي الحقيقة القضائية؟
- 08- التعليق على الاحكام القضائية تحتاج لمختصين ؟
- 09- الطالب يرى في القانون براعة المشرع في الصياغة وفي القاضي براعته في التفسير؟
- 10- تحليل النصوص الفقهية أسهل من تحليل النصوص القانونية؟